الأمم المتحدة

A/C.3/62/SR.37

الجمعية العامة

الدورة الثانية والستون

Distr.: General
24 January 2008
Arabic
Original: English

الوثائق الرسمية

اللجنة الثالثة

محضر موجز للجلسة السابعة والثلاثين

المعقودة في المقر، نيويورك، يوم الأربعاء، ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، الساعة ١٠/٠٠

الرئيس: السيد وولف ..... (جامايكا)

المحتويات

البند ٦٨ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري*

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما

البند ٦٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير*

* بندان قررت اللجنة النظر فيهما معاً.

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في **غضون أسبوع واحد من تاريخ نشر المحضر** إلى: Chief, Official Records Editing Section, room DC2-750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة على حدة.

07-58666 (A)

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٠.

البند ٦٨ من جدول الأعمال: القضاء على العنصرية والتمييز العنصري

(أ) القضاء على العنصرية والتمييز العنصر (A/62/306)

(ب) التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما (A/62/375 و 480)

البند ٦٩ من جدول الأعمال: حق الشعوب في تقرير المصير (A/62/184 و 301)

١ - **السيد موخيبر** (الموظف المسؤول عن مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في نيويورك): في معرض تقديمه لتقرير الأمين العام عن الجهود العالمية من أجل القضاء التام على العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب (A/62/480)، والذي ركَّز على المعلومات الواردة من الدول الأعضاء بشأن مختلف التدابير التي اتُخذت من أجل التنفيذ الشامل لإعلان وبرنامج عمل ديربان ومتابعتهما، قال إنه بينما تشكّل هذه المبادرات تقدّماً هاماً في مكافحة العنصرية بصورة فعّالة، فإن هناك عدداً متزايداً من المراسلات الواردة من أصحاب المصلحة والتي ستتيح إجراء تقدير شامل للتقدُّم المحرز والتحديات الباقية.

٢ - وأضاف أن تقرير الأمين العام عن الإعمال العالمي لحق الشعوب في تقرير المصير (A/62/184)، والذي قُدِّم تنفيذاً لقرار الجمعية العامة ١٥٠/٦١، يبيِّن التطورات التي نتجت عن نظر مجلس حقوق الإنسان في مسألة تقرير المصير، خاصة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في الأراضي الفلسطينية المحتلة، وتوصيات لجنة التحقيق المعنية بلبنان التي أنشأها المجلس في آب/أغسطس ٢٠٠٦ وتقرير الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير. وتضمَّن أيضاً ملخصاً للملاحظات الرئيسية الأخيرة للجنة المعنية بحقوق الإنسان ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بناءً على نظرهما في التقارير التي قدمتها الدول الأطراف.

٣ - **السيد دين** (المقرِّر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب): قال في معرض تقديم تقريره (A/62/306)، إن أخطر مظهرين لتراجع الجهود المبذولة لمكافحة العنصرية وكره الأجانب يتمثلان في تصاعد العنف المرتَكَب بدافع العنصرية وكره الأجانب، ولا سيما الانتقال من التهديدات إلى التنفيذ الفعلي لهذه التهديدات، وقبول العنصرية وكره الأجانب كأمر عادي في الحياة السياسية وإضفاء الشرعية الديمقراطية عليهما، نتيجة قدرة الأحزاب السياسية على تطبيق برامج قائمة على العنصرية وكره الأجانب. ويظهر اتجاه جديد لإضفاء الشرعية الفكرية على العنصرية وكره الأجانب والتعصُّب كما يتضح من العدد المتزايد لما يسمى بالمطبوعات العلمية أو الأدبية أو البيانات العامة التي تعطي صبغة عرقية أو عنصرية للمشاكل الاجتماعية والاقتصادية والسياسية تحت ستار حماية الهوية والأمن الوطنيين. وهناك مثالان على ذلك وهما الملاحظات الأخيرة التي قالها جيمس ويلسون، الحائز على جائزة نوبل في العلوم، عن المرتبة الفكرية الدنيا للأشخاص المنحدرين من أصل أفريقي، والخطاب الذي ألقاه الرئيس الفرنسي في جامعة داكار يوم ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٧ والذي أعرب فيه عن رأي يقول إن الأفريقيين لم يصبحوا بالكامل جزءاً من التاريخ. وهذا النوع من البيانات هو أصل جميع أشكال العنصرية وإبادة البشر.

٤ - وقال إن تجريم الهجرة والنهج المُتَخذ تجاه القضايا المتعلقة بالهجرة واللجوء، وحالة الأجانب والأقليات الوطنية والعرقية والدينية والثقافية والنابعة أساساً من وجهة نظر تتعلق بالأمن، كل هذا يستهدف الضحايا الرئيسيين للعنصرية وكره الأجانب والتعصُّب. ففي فرنسا، يُعَد

مشروع القانون الأخير الذي يقضي بإجراء اختبار حمض دنا عند النظر في طلبات لم شمل الأُسر دليلاً آخر على وصم المهاجرين. كما أن تشويه صورة الأديان والكراهية العنصرية والدينية، ومعاداة الساميّة، وكراهية المسيحية، ولا سيما كراهية الإسلام تمثّل اتجاهاً آخر مثيراً للقلق. وتعكس هذه الاتجاهات انعزالية نابعة من الصراع بين الهويات الوطنية والمجتمعات المتعددة الثقافات بشكل متزايد، مما يؤدّي إلى نشوء فكرة الاندماج – الانصهار والتي تنكر وجود قيم وذاكرة خاصة بالأقليات القومية والمهاجرين، وبالتالي تستبعد أي إسهام لتلك الفئات في منظومة القيم السائدة في بلدان الاستقبال، وفي تاريخها وبالتالي هويتها القومية.

٥ – وقال إن تقريره إلى الجمعية العامة وكذلك إلى مجلس حقوق الإنسان يتضمّن أيضاً عدداً من التوصيات باتخاذ إجراء عاجل. وتشمل هذه التوصيات التي يود التركيز عليها الاعتراف بالأهمية الأساسية للإرادة السياسية في الجهود المبذولة لمحاربة البرامج السياسية القائمة على العنصرية وكره الأجانب؛ والالتزام المتجدّد بتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان؛ وتعزيز العلاقة بين الكفاح ضد العنصرية وكره الأجانب والاعتراف بتعدّدية ثقافية قوامها الديمقراطية والمساواة والتفاعل وتستند إلى مبادئ الاعتراف والاحترام والتعبير عن الخصائص العرقية والثقافية والدينية، وتعزيز التفاعل والحوار فيما بين المجتمعات؛ ومحاربة تشويه صورة الأديان، ولا سيما الإسلام؛ والتصدي بصورة منهجية للتحريض على الكراهية العنصرية والدينية عن طريق إيجاد توازن بين العلمانية وحرية الدِين.

٦ – وأضاف أنه أثناء زيارته لبلدان البلطيق وهي إستونيا ولاتفيا وليتوانيا في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧، لاحظ أن هذه البلدان لديها هويات قومية قوية وتاريخ طويل، ولكنها كانت ضحايا قمع سياسي وثقافي في الماضي القريب. وتواجه هذه البلدان موقفاً معقّداً حيث يجب أن تتوازن الحاجة إلى استعادة ثقافتها ولغتها القومية مع الحاجة إلى احترام حقوق الأقليات القومية واللغوية، وخاصة الأقلية الروسية، لارتباطها بفترة القمع. وتستعد بلدان البلطيق للحصول على عضوية الاتحاد الأوروبي. ونظراً لأنها منعزلة أيضاً بعض الشيء من الناحية الجغرافية عن أوروبا، فيجب عليها أيضاً أن تُعِد نفسها لهجرة السكان غير الأوروبيين التي سببت توتراً كبيراً داخل المجتمعات في بقية أجزاء هذه القارة.

٧ – وأضاف أنه قام بزيارة الجمهورية الدومينيكية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧ مع الخبيرة المستقلة المعنية بقضايا الأقليات. وقد لاحظا أثناء زيارتهما وجود تناقض بين الآراء عن العنصرية والتمييز لدى السلطات وآراء المجتمع المدني والأقليات المعنية. فالصفوة السياسية والاقتصادية تنفي وجود تمييز عنصري وحقيقة العنصرية داخل المجتمع الدومينيكي، والتي أبلغت عنها جميع الأقليات. فقد ساهمت عوامل العنصر واللون في البناء الاجتماعي لكل مجتمع في النصف الغربي من الكرة الأرضية، بسبب الأثر المستمر للاستعمار والرّق، ولا تُستثنى الجمهورية الدومينيكية من ذلك. ففي تاريخها الحديث، وأثناء نظام تروخيلو، كانت سياسة الهجرة للحكومة الرسمية تنطوي على مكوِّن عنصري عن طريق تشجيع هجرة البيض واستبعاد السود.

٨ – ولاحظ أيضاً التهميش الاقتصادي والاجتماعي والثقافي للأقليات، مثل الجالية الهاييتية؛ وحتى الأشخاص ذوي الأصول الهاييتية والمولودين في الجمهورية الدومينيكية يتعرضون لممارسات تمييزية فيما يتعلق بالحصول على المواطَنة. وقال إن تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن هذه الزيارة سوف يوصي بوجوب اعتراف الصفوة في المجتمع الدومينيكي بوجود عنصرية والاستعاضة عنها بتعددية ثقافية قوامها الديمقراطية والمساواة. وأشار أخيراً إلى ظهور ردّ فعل لم يسبق له مثيل في أيٍ من زياراته للبلدان؛ فبعد ثلاثة أيام من وصوله هو والخبيرة المستقلة، أصدر مجلس

الشيوخ في الجمهورية الدومينيكية قراراً يدين زيارتهما ويصفها بأنها مؤامرة دولية ضد هذا البلد. وحتى كبير أثاقفة الروم الكاثوليك أدان أي تحقيق في العنصرية بوصفه عملاً غير مسؤول كما قوبِلَت أنشطتهما بالتحقير في الصحافة المحلية.

٩ - **السيد كايروس** (البرتغال): تحدث نيابة عن الاتحاد الأوروبي فتساءل عن وجود بيانات إحصائية عن تصاعد العنف القائم على العنصرية وكره الأجانب والتي يمكن أن تساعد على تحديد التدابير العاجلة التي يمكن اتخاذها. وأضاف أنه يجب على الدول محاربة هذا الاتجاه. وقال إنه يود أيضاً أن يعرف المزيد عن الطريقة التي يستطيع بها المجتمع الدولي محاربة إضفاء الشرعية الديمقراطية على العنصرية وكره الأجانب. وأخيراً، فيما يتعلق بالتنسيق بين المقرِّر الخاص والمؤسسات الأوروبية من قبيل البرلمان الأوروبي ووكالة الحقوق الأساسية، قال إنه يهمه أن يعرف الخطوات التالية المتوقّعة.

١٠ - **السيد مانتوفاني** (إيطاليا): شكر المقرِّر الخاص على زيارته لإيطاليا. وقال إن حكومته مصمِّمة على حماية وتعزيز جميع حقوق الإنسان وأن الدستور يكفل إطاراً للضمانات. وقد قدّمت حكومته خطة عمل وطنية لمتابعة المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب. أما فيما يتعلق بإدماج المهاجرين، فإن البرلمان ينظر حالياً في مشروع قانون عن المواطَنة وقد اعتَمَد مؤخراً ''ميثاقاً لقِيم المواطَنة والاندماج'' بغرض زيادة الوعي بحقوق وواجبات المهاجرين في إيطاليا. وقد تم توقيع عدد من الاتفاقات لحماية حرية الدين، بما في ذلك اتفاق بشأن إدماج المجتمعات الإسلامية. وقد بُذِلت جهود لمعالجة حالة شعب الروما والسينتي، وسوف يُعقَد مؤتمر دولي عن هذا الموضوع في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨.

١١ - وأضاف أن تدفُّق المهاجرين الذين يدخلون إيطاليا بصورة غير مشروعة يثير قلقاً متزايداً، وهو ما أدّى إلى تطبيق قانون شامل عن اللجوء يراعي بطبيعة الحال توجيهات الاتحاد الأوروبي. أما فيما يتعلق بحالة المهاجرين غير الشرعيين في مراكز الإقامة والمساعدة المؤقتة، فإن وزارة الداخلية ملتزمة بوضع مبادئ توجيهية واستراتيجيات لتحسين الظروف المعيشية وإدارة مرافق إيواء المهاجرين غير الشرعيين وملتمسي اللجوء. وأكد من جديد استعداد السلطات الإيطالية لمواصلة التعاون مع المقرِّر الخاص وجميع آليات حقوق الإنسان الأخرى بروح من الحوار المفتوح والبنَّاء والمثمر.

١٢ - **السيد غوتيابيف** (الاتحاد الروسي): قال إن المقرِّر الخاص وجَّه اهتماماً خاصاً إلى مشكلة التوازن بين حرية الكلام والتعبير وبين الحاجة إلى مكافحة الأفكار القائمة على العنصرية وكراهية الأجانب. وأضاف أن وفده يشارك الرأي القائل بأنه ليس من المقبول استخدام حرية الكلام كذريعة لنشر الأيدولوجيات العنصرية. فبدلاً من أن تُسهم في التعدّدية، فإنها تؤدي إلى زعزعة الاحترام لحقوق الآخرين. ويشارك وفده أيضاً الشواغل التي أُعرب عنها فيما يتعلق بإضفاء الشرعية السياسية على العنصرية وكره الأجانب. وأضاف أن النازية الجديدة هي أسوأ أشكال العنصرية، ويعتزم الاتحاد الروسي تقديم مشروع قرار بشأن محاربة هذا الخطر.

١٣ - **السيد إسرائيلي** (إسرائيل): سأل المقرِّر الخاص، فيما يتعلق بعمل اليونسكو في مجال التعليم، عمّا إذا كان يشارك أو يعتزم المشاركة في العمل الخاص بالتصدي للعنصرية عن طريق الكتب المدرسية.

١٤ - **السيد هاغن** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومته ترى أن تعبير ''تشويه صورة الأديان'' تعبير خاطئ

ويثير الجدل. فبينما لا تشجّع الأعمال المسيئة للتقاليد الدينية، فإنها لا تعتقد أن التعبير عن رأي بشأن ديانة معيَّنة ينبغي أن يكون غير مشروع، بما في ذلك الآراء الانتقادية بدرجة كبيرة. وأضاف أن الولايات المتحدة تشعر بقلق بالغ لأن هذا المفهوم استُخدِم لتبرير الإرهاب والسجن وإساءة المعاملة وحتى الإعدام بالنسبة لأفراد وأعضاء في جماعات دينية لا تعتنق ديانة ''الدولة'' أو ترغب في اعتناق ديانة أخرى. وقد أُدرِج هذا المفهوم أيضاً في النظم القانونية الوطنية بأثره غير المقبول وهو منع التعليقات العامة أو الاختلاف مع رموز سياسية، كما يجري ترويجه على المستوى الدولي لتبرير القوانين المناهضة للكفر في بعض البلدان. وبما أن المقرِّر الخاص قد استطلع دور الدول في قضايا التشهير، فإنه يهم الولايات المتحدة أن تعرف آراءه عن دور الدول في حماية الحق المشروع لأحد الأفراد في التعبير عن آراء بشأن الديانات وفي المعارضة.

١٥ - **السيد ليانوس** (شيلي): قال إن وفده يتفق مع المقرِّر الخاص بوجوب تشجيع الحوار فيما بين الأديان والثقافات من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية. وهو يؤيد أيضاً الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقريره، وخاصة تلك المتعلقة بمواءمة حرية التعبير مع حرية الدين وتكاملهما في مكافحة العنصرية. وتساءل عن كيفية تعزيز هذا التكامل من الناحية العملية.

١٦ - **السيد الأخضر** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه لتشجيع الحوار البنّاء بدلاً من تصادم الحضارات، يرى وفده أنه من المهم استبعاد المتطرفين من كلا الطرفين. ويبدو له أن التعميمات بشأن الأجناس والديانات هي جزء من التطرف. وفي السنوات الأخيرة حدث ربط بين الإرهاب والإسلام، ولكن هذا تعميم خاطئ؛ فلم يكن هتلر أو موسيليني من المسلمين، وهما من أسوأ الإرهابيين الذين عرفهم العالم. وقال إن حرية الكلام ينبغي ألاّ تشكّل تهديداً لسيادة الدول وينبغي ألاّ تُستخدَم كذريعة للإساءة إلى الرموز الدينية.

١٧ - **السيد كي** (الصين): قال إنه على الرغم من اعتماد إعلان وبرنامج عمل ديربان من جانب المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصّب، فإن العنصرية والتعصّب العنصري لا يزالان سائدين. وبعد أن أشار إلى تعليقات المقرِّر الخاص بشأن ظهور أشكال جديدة من العنصرية، تساءل عن التدابير العملية التي يمكن أن يعتمدها المجتمع الدولي لمواجهة هذه الظواهر الجديدة.

١٨ - **السيدة سانشيز سالازار** (المكسيك): قالت إن المقرِّر الخاص تصدى لقضايا لها أهمية خاصة بالنسبة لبلدها، نظراً لتعدّديتها الثقافية وجذورها الأصلية، ودورها كبلد للمرور العابر للمهاجرين. وأضافت أنها تشعر بقلق خاص من حدوث تراجع في الحملة ضد العنصرية وتتفق مع توصية المقرّر الخاص بأنه ينبغي التعامل مع قضايا المهاجرين وفقاً للمبادئ الدولية لحقوق الإنسان، وليس فقط على أساس اعتبارات الأمن. وقالت إنها تريد أن تعرف كيف يمكن للمجتمع الدولي حلّ القضايا المتعلقة بالمهاجرين بشكل أفضل.

١٩ - **السيدة موريرا** (إكوادور): قالت إن إشارة المقرّر الخاص إلى تجريم الهجرة أمر صحيح بدرجة كبيرة. فمنذ بضعة أسابيع، تعرّض شاب إكوادوري للهجوم في أحد قطارات الأنفاق في برشلونة، وهذا يبيَّن أن الحرب ضد العنصرية أبعد من أن تكون قد انتهت. وأعربت عن أملها في ألاّ تترُك الحكومة الإسبانية هذا العمل دون عقاب. وأضافت أنها تود المزيد من التوصيات من المقرَّر الخاص بشأن طريقة التصدي لمسألة العنصرية ضد المهاجرين في الاستعراض القادم لمؤتمر ديربان.

٢٠ - **السيدة براون** (جامايكا): قالت إن الجماعة الكاريبية احتفلت مؤخراً بذكرى مرور سنتين على إلغاء تجارة الرقيق عبر المحيط الأطلسي. وأعربت عن قلقها إزاء تزايد الرجعية التاريخية، لا سيما محاولة التشكيك في أن مسألة الرقيق عبر المحيط الأطلسي تُعتَبر جريمة ضد الإنسانية، بحجة أن هذا المفهوم لم يكن له وجود في ذلك الوقت. وقالت إنها تريد أن تعرف أولاً كيف يمكن للأمم المتحدة أن تسد هذه الفجوة في المعلومات، وثانياً ما هو دور المقرّر الخاص في الأعمال التحضيرية للمؤتمر ديربان الاستعراضي القادم.

٢١ - **السيد الفريز** (الجمهورية الدومينيكية): قال إن بيان المقرِّر الخاص أمام اللجنة الثالثة متحيِّز عن بلده، حيث ينحدر ٨٠ في المائة من السكان من أصول أفريقية، ولا يمكن أن يكون هناك أي حديث عن العنصرية. وأضاف أن حكومته تنتهج سياسة الصداقة تجاه الهاييتيين والهايتيين الذين يعيشون في وئام جنباً إلى جنب مع الدومينيكيين في نفس الجزيرة. ورفض بشدة الاتهام بوجود تمييز عنصري في الجمهورية الدومينيكية.

٢٢ - **السيدة غونزاليز بيريز** (كوبا): قالت إنها تشارك في القلق الذي أُعرب عنه بشأن تراجع الحملة ضد العنصرية، وسألت المقرِّر الخاص عن تصوّره لعملية استعراض إعلان ديربان التي ستنتهي بمؤتمر ديربان الاستعراضي.

٢٣ - **السيد ديان** (المقرِّر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب): قال إن العنصرية لا تزال تمثِّل مشكلة خطيرة للغاية. فبمجرد انعقاد المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب حتى بدأت على الفور حملة للتشهير به. والأمر الذي ينطوي على خطورة بشكل خاص هو أنه يوجد من الناحية الإحصائية تصاعد في العنف العنصري. وأعطى أمثلة عن الهجمات العنصرية، البدنية والكلامية على حدٍ سواء، التي حدثت في بلجيكا والاتحاد الروسي وألمانيا، وكرّر نداءه بإنشاء مركز ضمن مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان لرصد حالات العنصرية، على غرار مركز رصد العنصرية وكره الأجانب التابع للاتحاد الأوروبي في فيينا.

٢٤ - وقال إن هناك مشكلة رئيسية ثانية وهي إضفاء الشرعية السياسية والفكرية على العنصرية. فقد وجدت الأحزاب السياسية في كل مكان أن استغلال القضايا الحسّاسة يكسبها مزيداً من الأصوات، وهذا يمكّنهم من تكوين تحالفات داخل الحكومات وتنفيذ برامجها العنصرية بصورة ديمقراطية. وأضاف أنه ينبغي للجنة الثالثة أن تشعر بالقلق إزاء ما قاله الدكتور جيمس واطسون، الحائز على جائزة نوبل في العلوم، والذي ادّعى أن الشعب الأفريقي أقل ذكاءً من الشعوب البيضاء. وكونه استطاع أن يقول هذه الكلمات بصورة علنية يُعَد أمراً مزعجاً ويدل على زيادة العنصرية فيما بين مجتمعات الصفوة.

٢٥ - وقد ذهب صحفي فرنسي إلى أبعد من ذلك عندما قال إن التخلُّف في أفريقيا هو خطأ الأفريقيين أنفسهم، وأنه ينبغي تعقيم الرجال الأفريقيين. وقال إن كلماته سيئة بما فيه الكفاية، ولكن احتفاظه بوظيفته في إحدى القنوات التليفزيونية الرئيسية يدعو إلى الشعور بالصدمة حقيقة. وقد أخطأ الرئيس الفرنسي نفسه بتكراره لأسوأ أنواع القوالب العنصرية عندما قال في خطبة له في جامعة داكار إن الأفريقيين لم يكونوا جزءاً من التاريخ بصورة كاملة. ومثل هذا النوع من الخطب يؤدي إلى العنصرية وإبادة البشر.

٢٦ - وأضاف أن الإرادة السياسية لمحاربة العنصرية، وهي ذات أهمية حاسمة، مفقودة حالياً بصورة تدعو إلى الشعور بالمرارة. فالعنصرية أشبه بجبل الجليد: فهناك خطر كامن في

ألا يُرى على الفور. وقد يبدو أن الاستراتيجيات القانونية تتصدى للمشكلة، ولكن الأمر الذي لا يقل أهمية هو ضرورة تحديد واستئصال الأسباب الجذرية للعنصرية التي توجد تحت السطح، لأن هذه التحاملات ذات الجذور العميقة هي بالتحديد التي تدفع الأفراد للإدلاء ببيانات عنصرية ومواصلة الاعتقاد في القوالب النمطية. ولهذا ينبغي أن تقترن الاستراتيجيات القانونية القائمة على إعلان ديربان بجهود لتغيير المفاهيم الثقافية الخاطئة.

٢٧ - وأضاف أن حرية التعبير أمر حيوي وينبغي تأكيده عن طريق اتفاقات دولية. غير أن هذه الحرية في التعبير ينبغي ألاّ تؤدّي إلى التمييز العنصري أو الكراهية، وتتحمّل وسائط الإعلام مسؤولية كبيرة في هذا الصدد. وليست هناك حاجة لاعتماد اتفاقات جديده وإنما مجرّد تطبيق الاتفاقات القائمة. وقال إنه يعمل بصورة وثيقة مع منظمة اليونسكو في مجال التعليم، ولكن ينبغي ألاّ يُنظَر إلى التعليم على أنه وسيلة لغرس أفكار معينة. فالاتجاهات العنصرية في بعض البلدان الأوروبية لا يمكن أن تُعزى إلى الأميّة وإنما إلى جوهر البرامج التعليمية، التي ينبغي توجيه المزيد من الاهتمام إليها.

٢٨ - **السيد فيشي** (فرنسا): قال إن المقرِّر الخاص أشار مرتين إلى بلده بطريقة غير مقبولة. ونظراً لأن فرنسا بلد ديمقراطي ذو جذور عميقة فإنها لا تعترض على مناقشة البيانات العامة، وحتى تلك الصادرة عن السلطات العليا، بشرط ألاّ تكون المناقشة مبتورة أو متحيِّزة. فقد ألمح المقرِّر الخاص إلى أن خطاب الرئيس الفرنسي سعى إلى إضفاء الشرعية على العنصرية، مشيراً إلى أن خطابات من هذا القبيل تسهم في العنصرية وإبادة البشر. وأضاف أن هذه الاتهامات ليست فقط بلا أساس وإنما غير مسؤولة بصورة كاملة.

٢٩ - فقد أكّد الرئيس الفرنسي في عدة مناسبات منذ وصوله إلى الحكم أن محاربة العنصرية وكره الأجانب تمثّل أحد أولوياته الرئيسية. وفيما يتعلق بمشروع القانون الأخير الخاص بإجراء اختبار حمض دنا على أولئك الذين يطلبون لم شمل الأُسرة، فإن هذا التدبير سوف يكون اختيارياً بصورة كاملة. فهو يتيح للمرشّحين إثبات علاقتهم بأسرهم عندما لا توجد لديهم أوراق إثبات الهوية الضرورية، وتعزيز ذلك بجميع الضمانات القانونية اللازمة. وقد كان بلده، على عكس بلدان أخرى كثيرة، يرحّب دائما بموجات اللاجئين المتتابعة من جميع أنحاء العالم وسوف يظل يفعل ذلك.

٣٠ - **السيدة رومولوس** (هاييتي): قالت إن حكومتها لديها الآن علاقات ممتازة مع حكومة الجمهورية الدومينيكية وأن كلتيهما تعملان معاً لحل مشكلة التمييز.

٣١ - **السيد ديان** (المقرِّر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكره الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب): قال إنه مع كل الاحترام الواجب لرئيس دولة ما، كانت تعليقات الرئيس الفرنسي أمام مجموعة من الأكاديميين جارحة بدرجة كبيرة وكان لها تأثير عميق؛ فقد فسّرها كثير من الجماعات العنصرية على أنها تعزِّز أهدافها الخاصة. وطالما أنه المقرِّر الخاص فسوف يواصل التنديد بأي شخص يحرّض على العنصرية مهما كان وضعه.

٣٢ - وبعد أن أشار إلى بيان ممثلة هاييتي بأن حكومتها تتعاون مع الجمهورية الدومينيكية، قال إن زيارته لهذا البلد اعتبرتها السلطات بأنها مؤامرة عالمية. وربما لا تكون الجمهورية الدومينيكية بلداً عنصرياً بشكل كامل، ولكن العنصرية موجودة هناك، كما هي موجودة في كل مكان في العالم، وليس هناك معنى لإنكار ذلك. وأضاف أن إحدى المشكلات الرئيسية في هذا البلد هي أن مجتمع الصفوة فيها رفض بصورة قاطعة الاعتراف بوجودها. وهنأ المجلس الدائم

لمنظمة البلدان الأمريكية على بحث إمكانية صياغة اتفاقية للبلدان الأمريكية في المستقبل لمناهضة العنصرية وجميع أشكال التمييز والتعصُّب. وأضاف أن التفكير في صياغة اتفاقية لمكافحة العنصرية هو دليل على أن المشكلة موجودة بالفعل.

٣٣ - **السيد غوميز دل برادو** (رئيس الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): قال إن إنشاء الفريق العامل، الذي يعزِّز الولاية الوحيدة القائمة بشأن موضوع المرتزقة وأنشطتهم، شجّع التصديق على الاتفاقية الدولية لعام ١٩٨٩ لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم، والتي تضم بالفعل ٣٠ بلداً طرفاً. وعلى عكس صكوك حقوق الإنسان الرئيسية، لم تنشئ الاتفاقية إحدى الهيئات المنشأة بموجب المعاهدات، ويحاول الفريق العامل، بوصفه الآلية الوحيدة داخل الأمم المتحدة التي تتناول تجنيد المرتزقة، سدّ هذه الفجوة عن طريق رصد ومتابعة الأنشطة من أجل تحقيق الانضمام العالمي إلى الاتفاقية.

٣٤ - وسوف يجري الفريق العامل مشاورة إقليمية مع بلدان أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبي، تنظمها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، في مدينة بنما يومي ١٧ و ١٨ كانون الأول/ديسمبر لمناقشة تأثير أنشطة الشركات الآمنية العسكرية الخاصة على حقوق الإنسان، ودور الدولة بوصفها الجهة التي تحتكر استخدام القوة، واللوائح والضوابط الإضافية اللازمة على المستوى الدولي. ولكي يفي الفريق بولايته، وضع وأدرَج في عمله نظاماً للمراسلات الفردية يمكّنه من دراسة الادّعاءات الخاصة بالانتهاكات المحتملة لحقوق الإنسان. وعلى مدى العامين الماضيين، أُرسِلت رسائل إلى عدة حكومات للنظر في هذه الادّعاءات المتلقاة. ويتعلق أحدث المراسلات بعمليات القتل التي قيل إنها تمت بتحريض من الالشركات الآمنية العسكرية الخاصة في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر من هذا العام في بغداد بالعراق.

٣٥ - وتستفيد ولاية الفريق العامل من خبرة خمسة خبراء مستقلين في نظم قانونية وسياسية مختلفة، ويعمل هذا التنوّع على زيادة الوعي في الأقاليم الجغرافية التي ينتمي إليها كل من الخبراء، ويقوم كل خبير في إقليمه بشرح الأبعاد المختلفة للولاية عن طريق المؤتمرات والاجتماعات والحلقات الدراسية والمشاورات؛ وإنشاء شبكات أكاديمية؛ وإجراء اتصالات مع المجتمع المدني ووسائط الإعلام. وقال إن عمل الفريق له تأثير ليس فقط على الرأي العام العالمي وإنما على الوثائق الرسمية أيضاً، مثل الوثيقة التي أصدرتها دائرة البحوث التابعة للكونغرس الأمريكي، والتي أفردت قِسماً خاصاً عن أنشطة الفريق.

٣٦ - وأضاف أن خصوصية الولاية تمس الكثير من خصائص المفهوم الجديد لأمن الإنسان، فيما يتعلق بحق الإنسان والشعوب في الحياة في بيئة مأمونة وصحية والحصول على الحماية من أعمال العنف غير المشروعة، سواء كانت الدولة مصدرها أو كيان آخر غير الدولة. وفضلاً عن هذا، تضع الولاية في اعتبارها ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وكذلك الأفراد الذين ينتهكون حقوق الإنسان، وبذلك تستكمل ولايات الإجراءات الخاصة الأخرى التي تتصدى للطائفة الكاملة من حقوق الإنسان. وبحث الفريق العامل انتهاكات حقوق الإنسان المحتملة التي قد يرتكبها المرتزقة أو أشخاص تجندهم الشركات الآمنية الخاصة في حالات النزاع المسلح أو ما بعد انتهاء النزاع. وبحث الفريق أيضاً إساءة المعاملة والانتهاكات المحتملة التي ترتكبها الشركات الآمنية الخاصة هذه ضد الحُرّاس الخصوصيين المعيَّنين، الذين يكونون غالباً في مواقف معرّضة، وضد أولئك الذين انتُهكَت حقوقهم الأساسية.

٣٧ - وقد تلقى الفريق العامل معلومات تفيد بأن الحُرّاس الذين يعملون في أغلب الأحيان مع شركات أمنية خاصة، في حالات النزاع المسلّح، كما في العراق، يتصرفون بصورة عشوائية، فيطلقون النار ويقتلون أو يستهدفون المدنيين الذين يعتقدون أنهم يشكّلون خطراً. وأضاف أن عمليات القتل التي تمت في ١٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ هي واحدة من حوادث كثيرة وقعت في العراق خلال السنوات الأربع منذ أن بدأت الشركات الخاصة عملها في هذا البلد. وقال إن الأشكال الجديدة للارتزاق التي تستخدِم فيها الشركات الآمنية الخاصة مرتزقة ''تقليديين'' تشير إلى انتعاش صناعة الأمن العسكري والخاص من أجل تحقيق مكاسب مغرية. وقد أشار الفريق على الدول بأنه من واجبها، وفقاً للقانون الدولي، والقوانين المحلية، وميثاق الأمم المتحدة، احترام حقوق الإنسان والأمن العام وسيادة القانون، سواء تم ذلك بصورة مباشرة أو عن طريق الأمن الخاص. وفضلاً عن هذا، قام الفريق بتنبيه سلطات البلدان التي يُجَنَّد منها الحُرَّاس إلى خطر ارتكاب جرائم حرب. ويشجِّع الفريق هذه البلدان على الانضمام إلى الاتفاقية إذا لم تكن قد انضمت إليها بعد، واتخاذ التدابير اللازمة لتجنُّب تجنيد المرتزقة.

٣٨ - وأضاف أن الزيارات التي قام بها الفريق إلى شيلي وإكوادور وفيجي وهندوراس وبيرو قد أتاحت له دراسة الاتجاهات الناشئة في عملية الارتزاق وأنشطة الشركات الآمنية العسكرية الخاصة وتأثيرها على التمتّع بحقوق الإنسان. وتشير المعلومات المتلقاة إلى أنه كانت هناك مخالفات تعاقدية، وظروف عمل سيئة، ومدفوعات ناقصة للرواتب، وسوء معاملة، وعزل، وعدم الاهتمام بالاحتياجات الأساسية مثل الخدمات الصحية والنظافة. وعلى الرغم من استئجارهم كحُرّاس أمن، تلقى الأفراد تدريباً عسكرياً في الولايات المتحدة أو العراق وفي بلد ثالث، وانتهى بهم الأمر إلى أداء وظائف غير منصوص عليها في عقودهم.

٣٩ - وتتضمّن العقود شروطاً ترتبط ارتباطاً وثيقا بالشروط المنصوص عليها في اتفاقية عام ١٩٨٩. وكان المتعاقدون المستقلون من البلدان التي تمت زيارتها يتم تجنيدهم في الخارج وإغراؤهم بمكاسب مادية للعمل، وفقاً لأحكام تعاقدية، في بلدان في حالة حرب حيث توجد قوات احتلال وجيوب للمقاومة. وإذا تعرّضوا للهجوم، فمن الممكن أن يصبحوا مقاتلين في نزاع مسلّح في أي وقت، وفقاً لعقودهم، في جو ينطوي على خطر بالغ بالنسبة لأمنهم وسلامتهم الشخصية.

٤٠ - وقد علم الفريق العامل من بعض الحُرّاس المجنّدين الذين كانوا في العراق أنهم كانوا مسلّحين بأسلحة ثقيلة، وأحياناً بأسلحة تحرمها القوانين الدولية للحرب، وأنهم كانوا يردون على كل هجوم من جانب المتمردين، مستخدمين القوة المفرطة دون تمييز ويقتلون المدنيين في ظروف كثيرة. وهذا يدل على أنه تم إعدادهم للاشتراك في الأعمال القتالية وأن هناك خطاً رفيعاً يفصل بين القتال السلبي والإيجابي في حالات النزاع المسلّح أو حالات ما بعد النزاع. ومعظم المجندين ليسوا من رعايا أحد الأطراف في النزاع أو من المقيمين لديهم، وليسوا أفراداً عسكريين أو مدنيين.

٤١ - واعترفت الشركات المتعاقدة بأنها تعمل مباشرة مع وزارة الخارجية بالولايات المتحدة للقيام بأنشطة الحماية في مناطق النزاع أو ما بعد النزاع. وبعد ذلك تتعاقد هذه الشركات من الباطن مع شركات أخرى في الخارج تقوم بتجنيد أفراد من شركات في البلدان النامية كانوا يعملون في السابق في القوات المسلحة والشرطة، وكانت العقود سرّية. وتفرض أحكام العقد على الأفراد المجندين التنازل عن حقوق هامة، مثل الحق في الولاية القضائية في محاكمهم الوطنية،

وتفيد العقود بأنهم يجنّدون كحُرّاس أمن ولكنهم يُدَرَّبون ويُسَلَّحون من أجل المشاركة في نزاع ما. وعموماً فإنهم يوقّعون العقود بعد مغادرتهم لبلدانهم. ويقال أن أكثر من ١١ ٠٠٠ من المصابين في العراق هم من بين أفراد الحرس الخاص والمتعاقدين المستقلين. ووفقاً للمعلومات المتلقاة، فإنه من الصعب تماماً على أقرباء هؤلاء القتلى أو المصابين الحصول على تعويض استناداً إلى بوالص التأمين الخاصة بهم وقت التجنيد.

٤٢ - وقال إن إسناد المهام العسكرية وخدمات الأمن إلى شركات عبر وطنية يؤدي إلى خصخصة الحرب. وهناك مشاكل سياسية وقانونية خطيرة ومشاكل تتعلق بحقوق الإنسان تترتب على استخدام القوة من جانب الجهات الفاعلة غير التابعة للدولة، وانعدام الشفافية والرقابة على الطريقة التي تعمل بها. وقال إن احتكار استخدام القوة كان أساس السيادة الوطنية لعقود، وهو أيضاً أساس نظام الأمن الجماعي المنصوص عليه في ميثاق الأمم المتحدة. وفي الاستبيان الذي أُرسِل إلى الدول الأعضاء لتنفيذ قرار الجمعية العامة ١٥١/٦١، سأل الفريق العامل عمّا إذا كانت هذه الدول قد اتخذت تدابير لتنظيم إسناد وظائف من المعتاد أن يقوم بها أفراد القوات المسلحة، وما هي المهام التي ينبغي ألاّ يقوم بها القطاع الخاص.

٤٣ - وأضاف أن استخدام الشركات الآمنية الخاصة لمتعاقدين مستقلين من أجل العمل في حالات النزاع المسلّح أو حالات ما بعد النزاع يمثّل مظاهر مزعجة وجديدة للارتزاق في القرن الحادي والعشرين. ويوصي الفريق بضرورة أن تحظر الدول صراحة تدخُّل الشركات العسكرية والأمنية الخاصة في الأعمال المسلحة الداخلية أو الدولية التي يراد بها زعزعة استقرار نظام دستوري. ونظراً لأن الدول التي دمّرتها الحرب تواجه صعوبات كبيرة في تنظيم مثل هذه الشركات، فإن المسؤولية عن ذلك تقع أساساً على الدول التي تُسَجّل فيها شركات تصدير الخدمات العسكرية والأمنية. ويطالب الفريق مثل هذه الدول بألاّ تمنح الحصانة لهؤلاء الأفراد وأن تحقق مع حُرّاس الأمن الخصوصيين الذين ارتكبوا جرائم وانتهاكات لحقوق الإنسان في العراق أو في أماكن أخرى وأن تقوم بملاحقتهم.

٤٤ - **السيدة بارلتا دي نوتنبوم** (بنما): قالت إن بلدها يتطلع لاستضافة مائدة مستديرة إقليمية بشأن استخدام المرتزقة وتأمل في أن تحذو الأقاليم الأخرى حذوها. وشكرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان على دعمها لتعزيز هذه المبادرة.

٤٥ - **السيدة موريرا** (إكوادور): قالت إنه لتنفيذ توصيات الفريق العامل في أعقاب بعثته الميدانية إلى إكوادور، استهلت حكومتها تحقيقاً شاملاً عن الشركات الخاصة التي تقوم بتجنيد المرتزقة. وسوف تقدّم تقريراً إلى الفريق العامل في الوقت المناسب.

٤٦ - **السيدة بيترسين** (جمهورية فنزويلا البوليفارية): تساءلت عمّا إذا كان الفريق العامل قد توصّل إلى رأي بشأن التوصيف القانوني للوفيات التي تسببها الجهات الفاعلة الخاصة في النزاع المسلّح. وقالت إن وفدها يشعر بالقلق من ظهور طرائق جديدة للأنشطة المتعلقة بالمرتزقة، حيث تقدّم شركات أجنبية خدمات أمنية يمكن أن تؤدي إلى انتهاكات لحقوق الإنسان وإلى وجود أفراد يعملون مع هذه الشركات ولا يخضعون لمساءلة الدول. وينبغي للفريق العامل أن يواصل تصدّيه لقضية الإفلات من العقوبة ويضع تعريفاً للجنود المرتزقة يشمل أفعال الجريمة عبر الوطنية، مثل الاتجار بالأشخاص أو العقاقير المخدِّرة. وقالت إن الاتجاه نحو خصخصة الحرب مسألة تثير قلقاً بالغاً، مثل إشراك المرتزقة في تدريب القوات المسلحة الأجنبية. فهذه الظاهرة لا تشكّل

فقط انتهاكاً لحقوق الإنسان والحق في تقرير المصير، ولكن يمكنها أيضاً إثارة نزاع مدني.

٤٧ - **السيد هاغن** (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومته تطلب مستويات ومهنية عالية من متعاقديها الأمنيين في العراق، بما في ذلك الخبرة السابقة، والكشف الصارم عن التجاوزات، والتدريب الذي يسبق الانتشار، والإشراف داخل البلد. وتنص عقود الشركات على معايير للسلوك كحسن التصرف وكذلك على مبادئ توجيهية تشغيلية لهذه المهمة. ولا يُسمَح للمتعاقدين باستخدام القوة إلا في حالة الضرورة القصوى، وفي هذه الحالات النادرة التي استُخدِمت فيها القوة، أجرى مسؤولو السفارة استعراضاً للتأكد من اتباع الإجراءات الصحيحة. وأضاف أن حكومته تتعاون أيضاً بصورة منتظمة مع السلطات العراقية في مثل هذه الحالات. ويقوم مكتب التحقيقات الفدرالي بالتحقيق في أحداث ١٦ أيلول/سبتمبر، كما أجرت لجنة تحقيق حكومية مشتركة بين العراق والولايات المتحدة والفريق المعني بالخدمات الوقائية للأفراد التابع لوزير الخارجية الأمريكية استعراضاً شاملاً للممارسات الأمنية لدبلوماسيي الولايات المتحدة في العراق، وأسفر ذلك عن التنفيذ الفوري لعددٍ من التوصيات.

٤٨ - **السيدة تينكوبا** (بيرو): قالت إن حكومتها بصدد تنفيذ توصيات الفريق العامل الناتجة عن زيارته الميدانية لبيرو، بما في ذلك ما يتعلق بمواءمة التشريع الوطني مع الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم. وتساءلت عن السبب في انخفاض مستوى الانضمام إلى هذا الصك وتصديقه، ولماذا لا يوجد المزيد من الأدوات المتاحة على المستوى العالمي لمراقبة إسناد المهام التي تنطوي على استخدام العنف.

٤٩ - **السيد غولتياييف** (الاتحاد الروسي): رحّب بتقرير الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة (A/62/30) وأعرب عن تأييده لاستنتاجاته وتوصياته. وقال إن هناك في الواقع حاجة إلى أساس معياري سليم لتنظيم أنشطة الشركات العسكرية والأمنية الخاصة. ومن الأمور الحيوية بشكل خاص مناقشة المسألة الأساسية المتعلقة بدور الدولة بوصفها الجهة التي تحتكر استخدام القوة. ومن المؤسف، أن الاتجاه نحو خصخصة الحرب يجعل بعض الحكومات تتخلى عن مسؤولياتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي. وأضاف أن وجود أحكام في التشريع الوطني تمنح الحصانة لأفراد الشركات العسكرية والأمنية الخاصة يمكن أن يؤدي بسهولة إلى إفلات واقعي من العقاب، وهي حالة يبدو أنها تلائم كيانات ودولاً معيَّنة.

٥٠ - وهناك حاجة أيضاً لإيجاد فصل واضح بين الشركات التي تقدّم خدمات أمنية وتلك التي تقوم بتجنيد المرتزقة أو تدريبهم أو استئجارهم أو رعايتهم للقيام بمهام عسكرية، حتى لو كان من المناسب بالنسبة لبعض الدول أن يظل هذا الفصل غير واضح. وينبغي للدول التي تستخدم الخدمات العسكرية أو الأمنية الخاصة أن تتحمل المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفرادها، خاصة إذا كانت هذه الشركات مخوّلة بممارسة عناصر للسلطة الحكومية أو تعمل بتوجيه من الحكومة أو تحت إشرافها.

٥١ - وعند دراسة الجانب المتعلق بحقوق الإنسان في هذه المسألة، ينبغي مواصلة توجيه الاهتمام إلى مسؤولية المرتزقة كجهات فاعلة غير تابعة للدولة. وقال إن جهود الفريق العامل سوف تساعد على تغيير مواقف أولئك الذين لا يزالون يعتقدون أنه لا يمكن انتهاك حقوق الإنسان إلا من جانب الدولة أو ممثليها الرسميين. كذلك ينبغي توجيه اهتمام دقيق إلى تجنيد فئات معيَّنة من الأفراد للقيام بأنشطة متعلقة بالارتزاق، بما في ذلك من وجهة نظر حقوق الإنسان،

خاصة الجنود ورجال الشرطة السابقين القادمين من دول لها بيئات اجتماعية واقتصادية خاصة. وأكد في ختام كلمته دعم وفده لعمل الفريق العامل.

٥٢ - **السيد لانوس** (شيلي): قال إن بلده يؤيد بقوة عمل المكلفين بولاية الإجراءات الخاصة. ولهذا السبب، تعاونت حكومته بالكامل مع طلب زيارة الفريق العامل وزيارته فيما بعد لبلده. ومع هذا، ينبغي أن تقتصر الإجراءات الخاصة على الولاية الممنوحة لأصحابها من جانب الهيئة التي أنشأتها. وفيما يتعلق بالفريق العامل المعني بالمرتزقة، لم ترد في ولايته التي حدّدها قرار لجنة حقوق الإنسان ٢/٢٠٠٥، أي إشارة إلى أنشطة الشركات الخاصة التي تعمل في المجال الوطني. ولهذا السبب، يرى وفده أن مسألة ما يسمى بانتهاكات حقوق الإنسان للمجتمعات الأصلية والتي يرتكبها حُرّاس الأمن الذين تستأجرهم شركات الغابات تقع خارج نطاق هذه الولاية.

٥٣ - **السيد الأخضر** (الجماهيرية العربية الليبية): قال إنه ينبغي لرئيس الفريق العامل أن يبيّن ما هي الأداة الأنسب لتنظيم أنشطة الالشركات الآمنية الخاصة.

٥٤ - **السيدة غونزاليز** (كوبا): قالت إن وفدها يهمه أن يعرف ما أحرزه الفريق العامل من تقدُّم في دراسة الأشكال الجديدة للأنشطة المتعلقة بالمرتزقة. ويتساءل وفده أيضاً عمّا إذا كانت المائدة المستديرة الإقليمية المقرّر عقدها في بنما تشكّل جزءاً من جهود مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان لمنع استخدام المرتزقة كوسيلة لإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير.

٥٥ - **السيدة كورنا** (هندوراس): ردّدت ما قاله متحدثون سابقون، وأعربت عن تقديرها للتقرير (A/62/301). وقالت إن حكومتها بصدد تنفيذ التوصيات التي قدّمها الفريق العامل بعد زيارته لهندوراس.

٥٦ - **السيد غوميز دل برادو** (رئيس الفريق العامل المعني باستخدام المرتزقة كوسيلة لانتهاك حقوق الإنسان وإعاقة ممارسة حق الشعوب في تقرير المصير): قال ردّاً على الأسئلة التي أثيرت أن هناك تنظيماً ضئيلاً أو لا يوجد هذا التنظيم على الإطلاق للشركات الآمنية الخاصة حتى على المستوى الوطني. ولهذا فإن مهمة الفريق العامل التي لها الأولوية هي بحث الأُطُر التنظيمية الوطنية القائمة. وقال إن الأداة الأنسب لتنظيم الأنشطة المتعلقة بالمرتزقة هي الاتفاقية الدولية لمناهضة تجنيد المرتزقة واستخدامهم وتمويلهم وتدريبهم، وهي الصك الوحيد من نوعه الذي صدَّقت عليه حتى الآن ٣٠ دولة فقط. ويتمثّل الهدف في تحقيق الانضمام العالمي. ولكن من الصعب وصف شخص ما بأنه مُرتَزق، نظراً لأن تعريف ''المرتزق'' في المادة ١ من الاتفاقية الدولية يشمل خمسة عناصر.

٥٧ - وقال إن الشركات الأمنية الخاصة استفادت من الفراغ القانوني. وعلى عكس جماعات المرتزقة التقليدية السرّية، فإن هذه الشركات تُنظّم بطريقة قانونية ولديها مدوّنة للسلوك، لا تُحتَرم بشكل عام. وشكر ممثل الولايات المتحدة على تحديد التدابير التي اتخذتها حكومته لضمان مساءلة الشركات الأمنية الخاصة التي تعمل في العراق. فقال إنه في عام ٢٠٠٤، أثارت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان سؤالاً عن النظام القانوني المُطَبّق على ما يقدّر بنحو ٢٠ ٠٠٠ من أفراد الأمن الخاص المنتشرين في العراق، وقد أفادت حكومة الولايات المتحدة بأنهم يخضعون للولاية القضائية الجنائية في المحاكم الفدرالية بالولايات المتحدة. غير أن بول بريمر رئيس سلطة التحالف المؤقتة السابقة في العراق منح متعاقدي الأمن حصانة كاملة بموجب ''المرسوم ١٧'' ذي السمعة السيئة. وكانت هناك حالات كثيرة من إطلاق النار العشوائي من جانب المتعاقدين الأمنيين، وهذه الحالات موثّقة، ضمن أمور أخرى، في

صحيفة الواشنطن بوست. وهكذا فإنه يلزم المزيد من التشريعات لتغطية هذه المنطقة الرمادية.

٥٨ - وقد ناشد الفريق العامل الدول الأعضاء أن تُقدّم تقارير عن مدى خصخصتها لاستخدام القوة. وأوصى أيضاً بتنظيم موائد مستديرة إقليمية بمشاركة الشركات الأمنية الخاصة والمنظمات غير الحكومية، بغية تحقيق توافق في الآراء بالنسبة لجميع الأقاليم على استكمال الاتفاقية الدولية. ويمكن أيضاً بحث وضع بروتوكول اختياري.

٥٩ - **السيدة متشالي** (نائب رئيس اللجنة التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي): قالت في معرض تقديمها لتقرير مجلس حقوق الإنسان عن الأعمال التحضيرية لمؤتمر ديربان الاستعراضي (A/62/375)، إن المؤتمر العالمي لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب، المعقود في ديربان عام ٢٠٠١، قد أنجز جدول الأعمال العالمي لدعم حقوق الفئات الأكثر تعرُّضاً. وقد ركّز على واحدٍ من أسوأ مظاهر عدم احترام حقوق الإنسان التي أثّرت على حياة بلايين الأشخاص. وقالت إنه عن طريق إعلان وبرنامج عمل ديربان، أكّد المجتمع الدولي من جديد أن التنوّع الثقافي يثري المجتمعات وأنه لا توجد دولة خالية من العنصرية.

٦٠ - فقد واجه المجتمع الدولي لأول مرة أخطاء الماضي، معترفاً بأن الاستعمار والرّق أدّيا إلى العنصرية والتمييز العنصري وما يتصل بذلك من تعصُّب، وأن هؤلاء الضحايا التاريخيين لا يزالون ضحايا هذا الإرث. واعتَرف المؤتمر أيضاً بتزايد معاداة السامية وكراهية الإسلام في مختلف أنحاء العالم. وعن طريق الوثائق الختامية، تحدي المجتمع الدولي الهياكل التاريخية والاجتماعية الاقتصادية والسياسية التي ساعدت على استمرار التمييز العنصري. وعلى الرغم من مرور ست سنوات، لا تزال العنصرية والتمييز العنصري يمثلان السبب الجذري للعديد من انتهاكات حقوق الإنسان. وسوف يوحّد مؤتمر ديربان الاستعراضي لعام ٢٠٠٩ المجتمع الدولي ضد هذه الآفة الاجتماعية ويذكّر الدول الأعضاء بالتزاماتها.

٦١ - وتتضمّن الوثيقة (A/62/375) تقرير اللجنة التحضيرية عن دورتها الأولى. وقد توصّلت اللجنة التحضيرية إلى توافق في الآراء بشأن عدد من القضايا، من بينها أهداف المؤتمر الاستعراضي، ومصادر التمويل، والأنشطة التحضيرية. وترد هذه المقررات بالتفصيل في مرفقات الوثيقة. وقد تم تعيين المفوضة السامية لحقوق الإنسان أميناً عاماً للمؤتمر الاستعراضي وسوف يتقرر مكان المؤتمر في موعد لاحق.

٦٢ - **السيد كيروس** (البرتغال): تحدث نيابة عن الاتحاد الأوربي؛ والبلدان المرشحة وهي كرواتيا وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة؛ وبلدان عملية التثبيت والترابط والبلدان المحتمل ترشيحها وهي ألبانيا والبوسنة والهرسك والجبل الأسود وصربيا؛ بالإضافة إلى أرمينيا وجورجيا ومولدوفا وأوكرانيا، فأكد التزام الاتحاد الأوروبي الكامل لمحاربة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصُّب. وبالإضافة إلى خطة العمل الوطني التي تُنفّذ وفقاً لإعلان وبرنامج عمل ديربان، توجد لدى الاتحاد الأوروبي استراتيجيته الإقليمية الخاصة لمحاربة العنصرية. فقد بدأ في عام ٢٠٠٤ نفاذ التوجيهات بشأن المساواة العنصرية وبشأن المساواة في العمالة، وهي تسري على جميع الدول الأعضاء، وتتصدى للتمييز على أساس الجنس، أو الأصل العرقي، أو الدين، أو الإعاقة، أو السن أو التوجّه الجنسي. وأضاف أن المفوضية الأوروبية أقامت شبكة من الخبراء القانونيين لرصد تنفيذ التوجيه الخاص بالمساواة العرقية. وفضلاً عن ذلك، بدأ تنفيذ قرار إطاري بشأن العنصرية وكراهية الأجانب في نيسان/أبريل الماضي، وهو يُجَرِّم الأعمال القائمة على العنصرية وكراهية الأجانب في

جميع أنحاء الاتحاد الأوروبي ويمنع الإفلات من العقوبة عن جرائم الكراهية.

٦٣ - وقال إن استقطاب وتسييس مسألة العنصرية لاستخدامها من أجل استهداف مناطق معيّنة من العالم أو للتمييز بين الضحايا من شأنه أن يؤدي إلى نتائج عكسية. فيجب التصدي لمحنة جميع الضحايا على قدم المساواة، ويجب على جميع الدول أن تبدي إرادة سياسية للاعتراف بوجود العنصرية والعمل من أجل القضاء عليها. وحثّ جميع الدول على التصديق على الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، التي يُعَد تنفيذها أمراً أساسياً لنجاح الحرب العالمية ضد العنصرية. وقد أكدت لجنة القضاء على التمييز العنصري صلاحية الاتفاقية للتصدي للأشكال الجديدة من التمييز وكراهية الأجانب والتعصُّب.

٦٤ - وهناك ركيزة أخرى للحرب العالمية ضد التمييز العنصري تتمثل في إعلان وبرنامج عمل ديربان، وقد شارك الاتحاد الأوروبي بصورة نشطة في المفاوضات الخاصة بمؤتمر ديربان العالمي ووافق على الوثيقة الختامية. وبموجب القرار ١٤٩/٦١، قررت الجمعية العامة عقد مؤتمر استعراضي لتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان في عام ٢٠٠٩. وتفسير الاتحاد الأوروبي لهذا القرار هو أن الاستعراض سوف يجري فيه اجتماع رفيع المستوى للجمعية العامة وسوف يركّز على تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان، دون إعادة فتح المناقشة في أي مواضيع تتعلق بهذه الوثيقة، وأن الأعمال التحضيرية التي يقوم بها مجلس حقوق الإنسان لن تسفر عن إنشاء آليات جديدة.

٦٥ - وقال إن الاتحاد الأوروبي يشعر بالامتنان للمرونة التي أبدتها مجموعة الـ ٧٧ في ذلك الوقت والتي أتاحت تحقيق توافق عريض في الآراء بشأن هذا القرار، وقد أكّد مراراً أن المتابعة الدولية لإعلان وبرنامج عمل ديربان، والذي تتمثل قيمته المضافة الرئيسية في عالميته، يجب أن تتم من خلال إطار شامل يكفل تحقيق توافق عريض في الآراء. وهذا هو السبب في أن الاتحاد الأوروبي قد اضطر إلى التصويت ضد مشروع القرار المقدّم في مجلس حقوق الإنسان والذي يتعارض مع روح التوافق الذي يمثّله قرار نيويورك. ومع هذا، شارك الاتحاد الأوروبي بصورة بنّاءة في الدورة التنظيمية للجنة التحضيرية للمؤتمر الاستعراضي في جنيف في آب/أغسطس الماضي، وقد تم اعتماد ١٥ قراراً بتوافق الآراء، من بينها أهداف المؤتمر الاستعراضي.

٦٦ - غير أنه بعد مرور أقل من شهر على هذا التوافق، تم تقديم ثلاث مسوّدات إلى الدورة السادسة لمجلس حقوق الإنسان لا تتماشى مع التوافق الذي تم التوصّل إليه بشأن أهداف المؤتمر الاستعراضي، ومرة أخرى عارض الاتحاد الأوروبي مشاريع القرارات هذه لأنه ظل ملتزماً بالتوافق الذي تحقق في اللجنة التحضيرية. وتساءل عمّا إذا كان التوصّل إلى توافق يستحق الجهود التي بذلتها جميع الوفود إذا كان هذا التوافق يمكن زعزعته بهذه السهولة، وما إذا كان بعض اللاعبين الرئيسيين في المفاوضات يهتمون حقيقة بضمان الوصول إلى توافق شامل من أجل متابعة عملية ديربان، وقال إن الحرب ضد العنصرية أهم من أن تستخدَم كأداة سياسية، ويجب أن تتم على أساس توافق أعرض قدر الإمكان.

٦٧ - ولا يزال السؤال الرئيسي هو ما إذا كان المؤتمر الاستعراضي ينبغي أن يركّز على تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان أو على قضايا تخرج عن هذا الإطار. فالتركيز على تنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان يمكن أن يجعل هذا التنفيذ أكثر فعالية وأفضل تنسيقاً بين المجتمع الدولي. أما من خلال التركيز على قضايا أخرى فسوف يقلّل المؤتمر الاستعراضي من التقدّم الذي أُحرِز منذ عام ٢٠٠١، ويزعزع التوافق العريض في الآراء الذي تم التوصل إليه بشأن الإعلان

وبرنامج العمل، ويُضعِف الحرب العالمية ضد العنصرية. وحث جميع الدول على أن تواصل تركيزها على المهمة المشتركة التي حددتها الجمعية العامة.

٦٨ - وهناك مسألة جدلية أخرى وهي احتمال وضع معايير تكميلية للاتفاقية. ويدرك الاتحاد الأوروبي أن مثل هذا الإجراء يشكّل جزءاً من الاتفاق الذي تم التوصل إليه في ديربان ولذلك فإنه على استعداد لمواصلة النظر فيه. غير أنه يجب تنفيذ الهيكل المعياري القائم بصورة كاملة ومستمرة لمواجهة التحديات الحالية. وينبغي عدم وضع معايير جديدة إلاّ إذا كانت هناك حاجة مؤكَّدة وكان هناك توافق عريض في الآراء للقيام بذلك، نظراً لأن الغرض منها هو أن تكون عالمية؛ ويجب أن تعمل المعايير الجديدة في نهاية الأمر على تدعيم لا عرقلة تعزيز وحماية حقوق الإنسان. وأعرب عن قلق الاتحاد الأوروبي من أن عملية وضع معايير تكميلية تسير في اتجاه يمكن أن يعرقل تعزيز وحماية حقوق الإنسان عن طريق التحوّل عن حماية حقوق الأفراد إلى حماية أفكار ومفاهيم تتعارض تماماً مع ما ينبغي أن تفعله هيئات مثل مجلس حقوق الإنسان وفقاً لولاياتها.

٦٩ - وقال إن إضعاف التوافق العالمي القوي بشأن مخاطر العنصرية عن طريق إدخال قضايا جدلية في النقاش ليست لها علاقة بالحرب ضد العنصرية من شأنه أن يصرف نظر المجتمع الدولي عن هذا المسعى المشترك. وأضاف أن ظهور أشكال معيَّنة من التمييز أمر يدعو إلى الأسف ويجب أن يتصدى له المجتمع الدولي، ولكن في سياق إعلان وبرنامج عمل ديربان، وجد المجتمع الدولي استراتيجية عالمية تحظى بتوافق عريض تجاه محاربة العنصرية، وهي استراتيجية ينبغي عدم تقويضها.

٧٠ - **السيدة علم** (باكستان): تحدثت نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فلاحظت مع الارتياح أن الحكومات اتخذت خطوات هامة مختلفة على المستوى الوطني لمحاربة العنصرية، والتمييز العنصري، وكراهية الأجانب، وما يتصل بذلك من تعصّب. وينبغي على جميع الدول الأعضاء تنفيذ توصية المقرر الخاص كما جاءت في تقريره، الذي سرد عدداً مزعجاً من الأشكال المعاصرة للعنصرية.

٧١ - وقالت إن زيادة التعصّب في أعقاب أحداث الحادي عشر من أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ تعَد تطوّراً مثيراً للقلق، ومن المؤسف أن الحرب ضد الإرهاب أصبحت في كفة واحدة مع الإسلام، وتتجلى في أشكال جديدة من التمييز وكراهية الأجانب ضد المسلمين والعرب. وقد تخفَّى التعصّب الديني وراء حرية التعبير، ومع أن هذه الحرية تُعَد أحد المقومات القيّمة لأي مجتمع ديمقراطي، فإن ممارستها ينبغي ألاّ تمس حقوق الآخرين. ولهذا تطالب مجموعة الـ ٧٧ والصين المجتمع الدولي ببذل كافة الجهود لمحاربة تشويه صورة الأديان.

٧٢ - وترحّب المجموعة أيضاً بالقرار الأخير الذي اتخذه مجلس حقوق الإنسان ببدء عملية صياغة معايير تكميلية للاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في المستقبل القريب. ومن الأمور الحيوية تعزيز نظام الحماية التابع للأمم المتحدة لضحايا العنصرية. وأخيراً، ترحّب مجموعة الـ ٧٧ والصين بقرار الجمعية العامة عقد مؤتمر ديربان الاستعراضي وتطالب كافة المجموعات الإقليمية بتنظيم مؤتمراتها التحضيرية الخاصة للمساهمة في إثراء الوثيقة الختامية للمؤتمر. ولا يمكن للعالم أن يقف موقف المتفرج بينما تظل العنصرية وما يصاحبها من آفات دون رادع، وتوفّر التزامات ديربان خطة عمل لمحاربة هذه الأخطار.

رفعت الجلسة الساعة ١٣/٠٠.